

اذنك الذهب فيها اختلاف شديد من الاحجاب بحيث لا يحصل المطالع وثوق
 كون ما قاله مصنفهم هو المذموم حتى يطالع معظم كتب الذهب المشهوره
 فلهذا لا تترك قولك ولا حكاها ولا تغفل ولو كان صحيحا او وايضا الذكر به اذ وجد
 ان شاء الله تعالى مع بيان رجحان ما كان راجحا وتضعيف ما كان ضعيفا
 وترتيب ما كان راجحا والمبالغة في تغليب قائله ولو كان من الكتاب
 واما اقتصد بذلك الحد بغير الاعتزاز به واخرض على تتبع كتب الاحجاب
 من المتقدمين والمتأخرين بل يراعي ومن المبسوطات والمختصرات وذلك
 لخصوص الامام الثالث في صاحب الذهب رضي الله عنه فاقبل من نفس كتبه المشهوره
 عنه كالاهل والمختصر والبوطي وما نقله المتقدمون المعتمدين من الاحجاب وذلك
 اشنع فثا والاحجاب ومنقرتات كلامهم في الأصول والطبقات وشرائحهم للحدوث
 وغيرها **جيب** نقل كما اقولها او رجحا او طريا او لفظ لغيا واسر حلا او
 حاله او صبط لفظا وغير ذلك وهو من المشهور اقتصر على ذكره من غير تعيين
 قائله لكثرة تم الاذا اضطر الي بيان قائله لبعضهم فان جماعه منهم نقل
 وغيرهم **جيب** كان ما نقله عن ثانيا ضعيفه الي قائله في الغالب وقد
 اذهل عنه في بعض المواضع **جيب** اقول الذي عليه الجمهور لهذا اذ ان عليه
 المعظم اوقار الجمهور والمعظم والاكثر من كذا نقل عن جماعه او
 جماعات او خلاف ذلك من اذنه ان شاء الله ولا يجوز لك ان تتردد في بعض
 المواضع على خلاف الجمهور واخلاف المشهور والآن لا يجوز لك ان تتردد في
 انك تسببه الاكثر من اعظم كتب الاحجاب وكراهه لزيادة التطويل وقد لا الله سبحانه
 وتعالى وله الحمد والنعمة كتب الاحجاب وغيرهم من العلم من مبسوط ومختصر وعريب
 وشهرودر صري في ان شاء الله تعالى في هذا الى بما نقله عن عبيد بن
 يعقوب في الاشتغال بالمطالعه وترتيب كتابا وبيده نقل ما طرقت اسماءك
 وقتا ذكر الجمهور بالسليم في اذنه من المواضع اضروره تدعو اليهم وقد اجبه على ذلك

الضرورة واذكر في هذا الكتاب ان شاء الله تعالى مذاهب السلف من الحكماء
 والتابعين فمن جدم من فقها الامصار رضي الله عنهم اجمن بادلها من الكتاب
 والسنة والجماع والقياس والجبب عنهما مع الاضمار ان شاء الله وبسط الكلام في
 الادله في بعضها واختصر في بعضها بحيث كثر الحاجة الى ذلك المسله وتلخيصها
 واختصر في جميع ذلك من الحلة الواهيه وان كانت مشهوره فان الوقت ضيق
 عن المهمات فكيف يصبر في المنكرات والواهيات وان ذكرت شيئا من ذلك عمل فهد
 يثبت على ضعفه واعلم ان معرفة مذاهب السلف بادلها من امر ما يحتاج اليه
 لان اختلافهم في الفروع رحمه ويكثر مذاهبهم بادلها من غير المنكرات من المذاهب على
 والراجح من الرجوح ويصحح الله لغيره من المشكلات وتظهر الموايد التفصيلات وينتدب
 الناظر فيها بالسؤال والجواب ويتيقن ذهنه ويتبين عند ذكرك السابق والالياب
 ويعرف الاحاديث الصحيحه من الضعيفه والدليل الراجحه من الرجوحه ويعوم
 بالجمع بين الحاديث المتفرقات والمعول يظهرها والملائم ولا يشكك عليه
 الاذلال من المادرات والاش ما نقله من مذاهب العلم من كتابي الاشراف والاجماع
 لعين المنذر وهو الامام ابو بكر محمد بن ابراهيم بن المنذر السني توري انما نفي
 القدره في هذا الفن ومن كتب اصحاب ايه المذاهب ولاقتل من كتب اصحابنا من
 ذلك الا القليل لانه وقع في كثير من ذلك ما يكرهه واذا مررت باسم
 احد من اصحابنا اصحاب الوجوه او غيرهم اشترت الي بيان اسمه ودينته ونسبه
 ورايات من مولده ووفاته ورايات من ماله ودينه ودينه بالمعصومه بذلك التنبيه
 على جلاله واذا كانت المسله والحديث او الاسم او اللفظ ونحو ذلك له موطن
 يليق ذكره فيهما ذكره في اولهما فان وصلت الي الثاني نزلت على انه تقدم بين
 الموضع الثاني واقتدم في اول الكتاب اربابا وفضولا يكون صالحيه
 قواعدها ولا اذكر فيها ان شاء الله تعالى اسبب الشافعي رحمه الله واطل فامر حواله
 واحوال المصنف الشافعي ابي اسحق رحمه الله وفضل العلم وبيان اناسه وتحتفي فضله